

التعليل بالمناسبة عند الأصوليين وأثره في الاجتهاد

الباحث

عبد الله بن محمّد الهادي حاصي A1111462M01

رسالة ماجستير في أصول الفقه كليّة الشريعة - جامعة الإنسانية قدح - دار الأمان - ماليزيا

١٤٣٦ / ٢٠١٥ م



ملخيص

تناولت هذه الدّراسة مبحثاً من أهمّ مباحث العلّة في القياس ، ألا وهو المناسبة كإحدى المسالك الدّالّة على علَّيَّة الوصف ؛ حيث عالج الباحث خلال ذلك مشكلة التعليل بها عند علماء الأصول ، وأحاب عن جملة من الأسئلة ، منها : ما حقيقة المناسبة ؟ وما أقسام الوصف المناسب ؟ وما مذاهب العلماء في حجّية كلّ قسم ؟ وما أثر التّعليل بتلك الأقسام في الاجتهاد ؟ ومن ثمّ فقد هدفت الدّراسة إلى الكشف عن حقيقة المناسبة ، وبيان القصود بالمعنى المناسب ، وذكر أهمّ تقسيماته لدى علماء الأصول ، مع التركيز بشكل خاصّ على حجّية التعليل بالمناسبة ؛ بعرض مذاهب العلماء ومناقشة أدلَّتهم في ذلك ، وذكر الأثر الفقهي المترتب على التعليل بها في استنباط الأحكام . وفي سبيل الوصول إلى الأهداف المنشودة نجد أنَّ الدّراسة قد اعتمدت المنهج الاستقرائي التحليلي ، الذي يقوم على تتبع المعلومات واستقراء الجزئيات وتحليل الآراء ومناقشة الأدلّة . وعليه فإنّ هذه الدَّارسة قد أسهمت في تزويد المكتبة الإسلامية بمرجع هامٌّ جداً ، فيما يخصُّ التأصيل لموضوع يعدُّ التّواة الأساسيّة لعلم مقاصد الشّريعة ، ومدخلاً ميسّراً لمسار الاجتهاد والاستنباط في كثير من القضايا الفقهية . وأمّا أهمّ النتائج التي توصّلت إليها الدّراسة فقد تمثّلت في : أنّ المناسبة يقصد بما أموان ؛ الأوّل أنمّا علاقة يقتضى العقل فيها ، ارتباط وصف معيّن بحكم شرعيّ ، لما ينتج عنه من مصلحة ، يكون بما رعاية مقصود شرعيّ ؟ والثَّاني أنَّا عمليَّة عقليَّة يثبت من خلالها وجود تلك العلاقة .. أنَّ تعريفات المناسب ترجع - في حقيقتها - إلى معنى واحد هو : " الوصف الظَّاهر المنضبط الذي يحصل عقلاً من ترتيب الحكم عليه ما يصلح أن يكون مقصوداً من حصول مصلحة أو دفع مفسدة " .. أنّ علماء الأصول قد اختلفوا في ضبط أقسام المناسب بالنظر إلى اعتبار الشَّارع له أو عدمه اختلافاً كثيراً ، وأنَّ حاصل كلامهم فيه يدور حول خمس مصطلحات .. أنَّ الخلاف في المناسب المرسل ليس في أصل الاحتجاج به ، وإنمّا في عدّه أصلاً مستقلاً من أصول الاحتهاد .. أنّ للتعليل بالمناسبة أثراً عظيماً في الاجتهاد ؛ حيث كان من أبرز أسباب اختلاف الفقهاء في الفتوى . هذا ، وتوصى الدّراسة الباحثين في أصول الفقه عموماً ، والمهتمين بمصادر التشريع ومقاصده خصوصاً ، أن يولوا موضوع المناسبة وأثر التعليل بما في الاجتهاد مزيداً من الاهتمام والبحث ؛ لأنه يعدّ الأساس المتين لعلم المقاصد وروح التشريع ، ولا يخفى مدى أهمّيّة هذا الأخير في إظهار مكارم هذه الشّريعة ومحاسنها .

Abstract

This study dealt with one of the most important subject of the cause (Al-Illah) in the analogy (Al-Qiyas), which is the appropriateness (Al-Monasabah) as one of the ways that indicate the description's causality. This study aimed to reveal the fact of the appropriateness's meanings, and clarify the meaning of "Appropriate Meaning", as well as mentioning its most important subdivisions at the fundamentalists, with special focus on the argumentation of justification with it. In addition, presentation of scholar's schools and discuss their arguments in what they have been disagreeing about the issue, and after that looking at the impact of justification with the appropriateness in the Islamic scholar's diligence. Therefore. in order to reach the sought-after objectives, the current study used the inductive analytical approach, that is based on tracing the information, extrapolate the particles, analyze and discuss the evidences. Ultimately, the most important findings of the present study were as following: Firstly, the appropriateness has two meanings; the first one that is a relationship where the mind is required to associate a certain description with Islamic ruling due to the sequence of an interest, that lead to take care of a legitimate intentional; the second one that is a mental process through it the existence of the relationship is demonstrated. Secondly, the fact of the appropriateness introductions refers to one meaning which is the apparent and determined description that happen mentally by arranging the judgment on it to be fit an intended by getting a benefit or avoiding a blight. Thirdly, the fundamentalists disagreed about the subdivisions of the appropriate in terms of legislator to it or not. However, as a result of the fundamentalists argue that the appropriate focus on five terms. Fourthly, the disagreement about the appropriateness which is based on the non prove (Al-Monasib Al-Morsal) that is not in the origin of arguing with it, but in considering it as an independent origin from the origins of diligence. Lastly, justification with the appropriateness has a great impact on diligence, whereby one of the reasons that led to disagreement among Muslim religious' leader in legal opinion (Fatwa). The study recommends the researchers of Fundamentals of jurisprudence (Usul Al-figh) generally, and those who are interested in the resources and purposes of legislation in particular to pay more attention to the appropriateness topic and the impact of it in diligence, because it is considered as the nucleus and fundamental of Science of purposes, and the spirit of the legislation, and the importance of it to show the noble deed and the beauty of Islamic law.

قائـــمة المحتــويات

الصفــحة	الموضوع
د	ملخص البحث باللّغة العربيّة
	ملخص البحث باللّغة الإنجليزية
,	صفحة اعتماد البحث
j	إقسرار
7	إهداء
ط	شكــر وتقــدير
ي	قائـــمة المحتـــويات
1	مقـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۲.	محث تمهيدي: تعليل الأحكام في الشّريعة الإسلاميّة
Y 1	ترطنة -
Y 1	المطلب الأوّل: حقيقة التّعليل وبيان مفهوم العلّة

77	الطلب التَّاني : تعليل أفعال الله تعالى وأحكامه
٣.	مقاهب العلماء في تعليل أفعال الله وأحكامه
٣١	الذهب الأوّل: المانعون للتعليل وأدلّتهم
To	النَّاني : المجيزون للتعليل وأدلَّتهم
٤٣	لقصل الأوّل: المناسبة الشّرعيّة عند علماء الأصول
٤٤	عهديد
٤٧	المحث الأوّل: التعريف بالمناسبة عند علماء الأصول
٤٧	الطلب الأوّل: تعريف المناسبة في اللّغة والاصطلاح
०٦	الطلب الثَّاني: التعريف بالمناسب عند الأصوليين
٥٧	أَوِّلاً : تعريف الإمام أبي زيد الدبوسي
о Д	ثَّانياً : تعريف الإمام أبي حامد الغزالي
٦.	ثَالثًا : تعريف الإمام فخر الدين الرازي
٦١	رابعاً: تعريف الإمام سيف الدين الآمدي
٦٣	المطلب الثَّالث : العلاقة بين المناسبة والمصالح

٦٧	الحت التَّاني: تقسيم الوصف المناسب بالنظر إلى قوَّته في ذاته
٦٨	الله الأوّل: أقسام المناسب بالنظر إلى ذات المناسبة .
٧.	المناسب الضّروري
٧٥	لَّالِيًّا : المناسب الحاجي أو المصلحي
٧٨	قَالِتًا : المناسب التحسيني
٨٣	الطلب الثَّاني: تنبيهات حول أقسام المناسب بالنظر إلى قوَّته في ذاته
٨٣	التبيه الأوّل
٨٤	التبيه الثاني
9 &	التبيه الثّالث
9 7	البحث الثَّالث: تقسيم المناسب بالنظر إلى اعتبار الشَّارع أو عدمه
9 1	الطلب الأوّل: الوصف المناسب المؤثّر
١٠٤	الطلب الثَّاني : الوصف المناسب الملائم
١.٧	الطلب الثَّالث: الوصف المناسب الغريب
111	الطلب الرّابع: الوصف المناسب المرسل

117	الطلب الخامس: الوصف المناسب الملغى
177	القصل الثَّاني : حجَّية التعليل بالمناسبة وأثره في الاجتهاد
175	عيد المالية ا
172	المحتّ الأوّل: مذاهب الأصوليين في التعليل بالمناسبة
172	الطلب الأوّل: مذهب الجمهور وأدلّتهم في التعليل بالمناسبة
100	الطلب النَّاني: مذهب الحنفية وأدلَّتهم في التعليل بالمناسبة
1 2 9	الطلب الثَّالث : مذاهب الأصوليين في التعليل بالمناسب الغريب
١٦.	المحت الثَّاني : مذاهب الأصوليين في التعليل بالمناسب المرسل
175	الطلب الأوّل: مذهب النافين للتعليل بالمناسب المرسل وأدلّتهم
١٧٠	الطلب الثَّاني : مذهب المجيزين للتعليل بالمناسب المرسل وأدلَّتهم
1 AA	الطلب الثَّالث: مذهب الإمام الغزالي في التعليل بالمناسب المرسل
۲٠١	البحث الثَّالث : أثر التعليل بالمناسبة في الاجتهاد
7.1	الطلب الأوّل: أثر التعليل بالمناسب المؤثّر في الاجتهاد
711	الطلب الثَّاني : أثر التعليل بالمناسب الملائم في الاجتهاد

719	المطلب الثَّالث : أثر التعليل بالمناسب الغريب في الاجتهاد
771	المطلب الرَّابع: أثر التعليل بالمناسب المرسل في الاجتهاد
779	المطلب الخامس: أثر التعليل بالمناسب الملغى في الاجتهاد
744	حاتمــة بأهم نتائج البحث
739	قائمة المصادر والمراجع